

في قضاء النيابة العامة الوطنية :

قلنا فيما سبق إنّ فخامة رئيس الجمهورية محمد علي بك العابد كانت له قضية تصفية تركة المرحوم والده عزّة باشا العابد أمام المحاكم المختلطة. وكان على خصومة مع شقيقه عبد الرحمن بك، طالب التصفية. ولم ترق له صراحتي عندما أجبت أنه لمن دواعي الفخر لفخامته أن يجد في الجمهورية السورية محكمة لا تتأثر حتى لمصلحة رئيس الجمهورية، فمن باب أولى أن لا تتأثر لمصلحة أخيه.

نعم، لم ترق لفخامته تلك الصراحة، فعمل فوراً وبعد بضعة أيام على نقلي من المحاكم المختلطة إلى نيابة الجمهورية الأهلية. وكان وزير العدلية آنذ الأستاذ سليمان الجوخدار، وهو من أقرب المقربين لفخامته. وكنت، من حيث النتيجة، شاكرًا لهذا الإجراء الذي أتاح لي أن أعود إلى المحاكم الأهلية وأدخل عليها ما استفدته من المحاكم المختلطة من علم وخبرة شكلا وموضوعا، وأتخلص من تلك الأعمال المرهقة العديدة التي كانت منوطة بي في تلك المحاكم.

كنت في هذا الدور من عملي أشغل وظيفة النيابة العامة أمام المحكمة الجزائية بدمشق، وكان رئيسها آنذ غالب بك ميرزو، وهو رجل ذكي، دمث الأخلاق وصاحب نكتة وصادق مخلص.

كان العرف القضائي بالنسبة للنيابة العامة أن تبدي مطالعتها جلوسا بما لا يزيد عن عبارتين هما إمّا طلب الحكم وفقا لأحكام المادة كذا من قانون الجزاء، أو طلب البراءة. وكثيرا ما كان رئيس المحكمة يوجّه إليها السؤال قائلا : «أتطلبون الحكم مثلا أو تطلبون البراءة؟» فيفهم ممثّل الحق العام وجهة نظر المحكمة فيطلب ما يتوافق معها، وتصدر الأحكام وفقا لمطالعة النيابة العامة.

أمّا أنا، فنحوت غير ذلك كليًا معتمدا على ما استفدته من خبرة في المحاكم المختلطة التي كانت تطبّق الأصول القانونية بكلّ دقة ووفقا للتقاليد القضائية المرعية في البلاد العريقة بقضائها وتقاليدها. كنت أعتبر القضية، أيّ قضية جزائية، هي قضية النيابة العامة. والمفروض بصاحب القضية أن يكون ملما بقضيته وبموضوعها وأدلتها وبكلّ ما يجري بشأنها، وأن يهيء ما يريد أن يطالب به بمطالعه. فكنت وأنا على قوس المحكمة لا أقوم بأيّ عمل سوى الإصغاء والاشتراك والاستيضاح عن كلّ ما يجب الاستيضاح عنه، وتسجيل خلاصة لكلّ قضية على حدة. فلا يأتي دوري لإبداء المطالعة إلاّ وأكون ملما بموضوع القضية من جميع جوانبها، وجاهزا على أحسن ما يمكن لأنهض واقفا وأبدي مطالعتي بموضوعها وما إذا كان فيها ما يستلزم التخفيف أو التشديد، ثمّ أطلب الحكم أو البراءة بالاستناد إلى النصوص القانونية. فتبدو المطالعة بكاملها وكأنّها قرار صادر عن المحكمة بشكل دقيق ومفصّل.

كان السير على هذا المنوال فتحا جديدا لأعمال النيابة العامة الأهلية. ممّا استلقت نظر الإخوان الزملاء. وأصبحت بذلك النيابة العامة تقوم فعلا بدورها كاملا أمام محكمة الجزاء الابتدائية في الشكل الذي وجدت في الأصل من أجله.

جريمة تنتهي بالحكم بالإعدام على فاعليها :

وقع ذات ليلة حادث اعتداء من شخص على آخر بالسكّين في مقهى النوفرة في محلّة القيمرية بدمشق، شرقيّ

الجامع الأمويّ. وأعلمني رجال الشرطة بالحادث فأسرعت إلى مكان الجريمة فعلمت أن المعتدي والمعتدى عليه نقلًا إلى المستشفى الوطنيّ لإسعافهما، فذهبت إليه وأشرفت بنفسي على التحقيق الذي باشره رجال الشرطة. وتبيّن أنّ المعتدي رجل شرير اعتاد الإجرام، وقد سبق وحكم عليه مرارا بجنايات متعدّدة، وخرج من السجن قبل مدّة قصيرة، وأنّه بعد أن طعن المعتدى عليه بالسكين حاول الانتحار. لذلك، أمرت بتوقيفه في المستشفى الوطنيّ لمتابعة معالجته من جهة، ولتابعة التحقيق معه من جهة أخرى.

وشاءت الصدفة أن أتني في اليوم التالي امرأة تشكو فقدان ابنتها التي ذهبت عند أبيها ولم تعد، فأحلت استدعاءها إلى رجال الشرطة للتحقيق.

وفي مساء ذلك اليوم، أخبرني رجال الدرك بأنّهم عثروا على جثة فتاة في أحد بساتين دارياً بضواحي دمشق. فأخذت كاتب الضبط واستصحبت معي الطبيب الشرعيّ، وكان الدكتور رشدي بك الطرزي وهو طبيب كفؤ مشهود له بالعلم والأخلاق الفاضلة، وذهبنا إلى مكان الحادث فوجدنا جثة فتاة مقتولة منذ بضعة أيام ومدفونة في المكان الذي عثر عليها فيه بعد أن نبشتها الكلاب. وتبيّن من فحص الجثة أنّ الفتاة مزالة بكارتها، فدوّنا الأوصاف وأخذنا قطعاً من الثوب المتبقّي على جثتها، وتبيّن لنا مبدئياً أنّ الأوصاف التي شاهدناها تتفق وأوصاف الابنة التي صرّحت لنا أمّها قبل يومين عن اختفائها.

وفي اليوم التالي، استدعيت أمّ الفتاة وأشخاصاً آخرين من ذويها وذهبنا إلى مكان وجود الجثة. وما أن شاهدوها حتّى صاحوا جميعاً بالعويل والبكاء بعد أن تعرّفوا عليها.

وبعد التوتّق من صحّة ذلك، باشرت التحقيق مع الأمّ لمعرفة تاريخ ذهاب ابنتها إلى عند أبيها، ومتى بالضبط انقطعت أخبارها عنها، وماذا تعرف عن زوجها المطلقة منه.

وبعد استيفاء التحقيق، تبيّن أنّ والد الابنة هو ذات الشخص الذي أوقفته في حادثة الجرم المشهود قبل ثلاثة أيّام والموجود في المستشفى. فانتقلت في الحال إلى المستشفى وبرفقتي رئيس مخفر دارياً، وهو مساعد في الدرك من أهالي بلدة ببيرو. وما أن رآه الجاني الموقوف حتّى بادره بالسؤال عن ابنته، وكثيراً ما يسأل المجرم عن جريمته ويتتبع أخبارها، فأمرت بنقله برفقة رئيس المخفر إلى سجن القلعة. وهناك انضمّ إلينا الضابط الدركيّ النشيط السيّد عبد الحميد العنبري وباشرت التحقيق الذي استمرّ من الساعة الرابعة بعد الظهر حتّى الساعة الواحدة بعد منتصف الليل بدون انقطاع. وكنت ألاحظ وأنا أتابع التحقيق النواحي السيكولوجيّة في نفس الجاني، وكيف كان مرهقاً بالتحقيق المتتابع، دون أيّ إكراه جسديّ، حتّى انهارت أعصابه فاضطرّ في آخر الأمر للاعتراف بجريمته النكراء الخسيّة، مع التأكيد الصادق أنّ أحداً من الدرك لم يمسه بتاتا.

وتتلخّص اعترافات هذا الجاني بما يلي : قال إنّ ابنته المغدورة حضرت من عند والدتها المطلقة منه لزيارته وبقيت عنده بضعة أيّام. وقد طغاه الشيطان فاعتدى على عفافها ثمّ أخبر شقيقه بالأمر فأخذ يشترك معه بهذا الفعل الآثم الشنيع. وبعد بضعة أيّام وقد خشيا الحمل والإفشاء عن الجريمة، قرّر الأخوان التخلّص من آثار جريمتها، ولكن بما هو أشرّ وأبشع.

وبالفعل فقد أقنع الأب وشقيقه الابنة المعتدى على عفافها بضرورة مرافقتها إلى قرية دارياً القريبة من دمشق، لأنّ هناك شاباً يريد الزواج بها، فوافقتها وذهبوا معاً. ولما وصلوا إلى مشارف القرية، جلسوا تحت شجرة جوز

بحجة الاستراحة. وهناك أخذت الوحشية البشرية الكاسرة أبشع مشهد لها من الانحطاط الخلقي والبربري بما يترفع عنه العديد من الحيوانات. فكّر الأب والعمّ بحفلة وداع جنسية مع الابنة فقام الأب أولاً بفعله، ثم جاء دور العمّ الوحش الضاري. وبعد أن انتهيا من أبشع إثم وأوحش جريمة برتكبها إنسان، أقدموا على قتل الفتاة بالخناجر ودفناها تحت شجرة الجوز ثم ذهب كلّ منهما بطريقه، كأنّ إثمهما لم يرتكب وكانّ جريمة لم تقع وروحا لم تزهق.

ولكنّ عين الله ساهرة، تمهل ولا تهمل. وهي التي أتاحت الفرصة وأنارت السبيل حتّى وقع المجرمان في قبضة العدالة.

وفي تلك الليلة، أمرت بإلقاء القبض على الجاني الآخر الشقيق، ووضع كلّ منهما في مكان توقيف منفرد إلى الصباح.

وفي اليوم التالي، استصحبت معي الطبيب الشرعي الدكتور رشدي الطرزي ورئيس الأدلة القضائية السيّد خليل نرها وكاتب الضبط وسرنا ومعنا الجانيان الآثمان مخفورين بقوة كافية من الدرك حتّى وصلنا إلى مكان الجريمة. وهناك أخذ كلّ منهما على انفراد ودون أن يسمع أقوال الآخر بسرد وقائع تلك الجريمة البربرية، ويمثّل ما جرى بكلّ دقّة منذ أن وصلنا إلى مكان الجريمة حتّى وقت دفن الجثة. وكانت أقوالهما تثبت بالمشاهدات الطبيّة والآثار الجرميّة على الجثة.

هكذا بقينا مستمرّين بالتحقيق ثلاثة أيام متوالية. ثمّ أصدر قاضي التحقيق قرارا برفع الأوراق إلى الهيئة الاتهاميّة، قاضي الإحالة اليوم، التي اتّهمت بدورها الجانيين الآثمين وأرسلت الإضبارة إلى محكمة الجنائيات.

وبالنظر لما تركته هذه الجريمة من أثر سيّء في المدينة، فقد تابعت محكمة الجنائيات جلساتها متواصلة وانتهت بالحكم على الجانيين المجرمين بالإعدام شنقا.

وعندما رفعت القضية إلى محكمة التمييز، النقص، صدّقت حكم الإعدام بحقّهما وأعدت الإضبارة إلى النيابة العامّة الاستئنافية التي عملت على استصدار مرسوم بالإعدام. وبموجب هذا المرسوم، واستنادا إلى حكم محكمة الجنائيات المصدّق تمييزا، فقد نفّذ حكم الإعدام شنقا بهذين الأخوين الآثمين، وأنزل القصاص العادل، فكانت عبرة لمن يعتبر.

محاولة اغتيال دولة الرئيس جميل بك مردم بك :

كان جميل بك مردم بك من أقطاب الكتلة الوطنيّة الحاكمة، ومن أصحاب الرأي المحترم فيها، بالإضافة إلى كونه شخصيّة فذة مرموقة. وكان في هذه الفترة التي ندوّن وقائعها رئيسا لمجلس الوزراء. وفي هذه الفترة بالذات، قامت جماعة من رجالات الكتلة الوطنيّة وشكّلوا حزبا جديدا سمّوه حزب الشعب. وهو غير حزب الشعب الذي كان تأسّس في أوّل عهد الانتداب وانتهى أمره بقيام الثورة. لقد قام حزب الشعب الجديد هذا بزعامة العلامة الفذّ الدكتور عبد الرحمن بك شهبندر، وكان من أركانه دولة حسن بك الحكيم والأستاذ زكي بك الخطيب والأستاذ فؤاد بك القضماني والأستاذ سعيد بك حيدر والأستاذ نصوح بك بابيل صاحب جريدة الأيام، وغيرهم.

وفي صيف تلك السنة، اصطاف دولة الرئيس جميل بك في بلدة قدسياً في ضواحي دمشق والكائنة بين بلدتي دمر والهامة، فكان يأتي صباحاً إلى السراي وبعد الانتهاء من أعماله يعود إلى مصيفه. وذات يوم، بعد أن غادر مصيفه صباحاً وقبل أن يصل إلى دمر بطريقه إلى دمشق، أطلق مجهولون الرصاص على سيارته بقصد اغتياله، فلم يصيبوه ولا أصابوا مرافقه والسائق، إنما أصابوا السيارة فقط. وما أن وصل دولة الرئيس جميل بك إلى مخفر دمر حتى أمر رجال الدرك بمطاردة الجناة والقبض عليهم. ثم أخبر وزارة العدل بالحادثة فأمرت النيابة العامة بتحريك دعوى الحق العام بحق مجهول. وجرى تفتيش دقيق وتحرم مستمر، ولكن لم يعثر على أحد.

وبعد أن حركت نيابة الجمهورية دعوى الحق العام، أرسلت الإضبارة إليّ للتحقيق في الجريمة بوصفي قاضي التحقيق الأول بدمشق. استمعت في البداية إلى المعتدى عليه دولة رئيس مجلس الوزراء، ثم مرافقه وسائق السيارة. واستخلصت من تلك التحقيقات أن محاولة الاغتيال ربما كانت بتحريض من الزعامة السياسية المناهضة لحزب الكتلة الوطنية الحاكم، وأن محاولة ارتكاب الجريمة وأسبابها تعود لأمر حزبية وسياسية. ووجدت من مقتضيات التحقيق والكشف عن الجريمة الاستماع إلى بعض أقطاب الحزب المناهض، وعلى رأسهم الزعيم الكبير الدكتور عبد الرحمن بك شهنندر الذي كان مصطافاً آنثذ في بلدة بلودان، في شبه إقامة إجبارية.

ذهبت إلى بلودان وقصدت منزل الدكتور، وأخذت بلباقة أستوضحه عن كل ما يمت إلى الجريمة بصلة، وعن علاقات حزبه بحزب الكتلة وما بينهما من تنافر وتباعد. وكانت جلسة طويلة لم نصل خلالها إلى ما ينير السبيل.

وتابعت التحقيق من جميع وجوهه وبكل السبل المتاحة فلم نصل إلى كبد الحقيقة، واضطررنا إلى إغلاق التحقيق ريثما تظهر أدلة جديدة.

قضية أولاد فيصل في محلّة القصاع بدمشق :

وقع خلاف طائفي بين فريقين من شباب الطائفة الأرثوذكسية بدمشق، سامح الله مسببه وغفر له، أسفر عن مخاصمة عنيفة انتهت بمشاجرة بين الفريقين قتل فيها شابان أخوان هما أولاد فيصل مرشاق من خيرة الشباب رجولة ونخوة، هما المرحومان جرجي المعروف باسم «أبو دياب» وشقيقه ميخائيل. كما قتل من الفريق الآخر المرحومان إبراهيم عوض ويوسف عويشق.

وقعت الجريمة وقت المساء، فباشرت التحقيق الذي استمر ثمان وأربعين ساعة متتالية ما عرفت فيها النوم ولا الراحة. وقد حضر وقت وقوع الجريمة مدير شرطة دمشق مظهر بك البكري وبقي برفقتي ساعات التحقيق الأولى، فكنت أقرّر وأبلغه القرار فيأمر الشرطة هاتفيًا بالتنفيذ، الأمر الذي ساعد كثيراً على القبض على كل من كانت له يد في الجريمة أو اشترك فيها أو حرّض عليها، قبل تمكّنه من الفرار. وانتهت القضية أمام محكمة الجنائيات بدمشق بإصدار أحكام جنائية مختلفة.

يعترف بالقتل وهو براء منه :

حضر إلى مكتبي صباح ذات يوم من أيام الصيف، وأنا قاض أول للتحقيق، نائب الجمهورية غازي بك

الزوادي، وقال لي : «وقعت جريمة قتل هذه الليلة وقد اعترف الجاني بجريمته وهو قيد التوقيف بنظارة قصر العدل -القديم طبعاً- وهو تحت تصرفك.» فشكرته على جهوده وانصرف.

وعندما انتهيت من أعمالى المقررة، استدعيت هذا الجاني فأحضره رجال الدرك من النظارة إلى مكنتى، وكان مضطرباً جداً. أجلسته على كرسيّ وأخرجت الدركي الذي يستصحبه وأخذت أفهمه بحضور المساعد السيّد عبد الحميد العظم أنّه أمام قاضي التحقيق وعليه أن يهدأ أعصابه ويقول الحقيقة دون خوف أو وجل. ولكنّه بقي مضطرباً ويجيب دون تفكير أنّه هو القاتل. فأعدت النصح عليه ثانية وثالثة ليهدأ أعصابه ويزيل الخوف عن نفسه فكان يعيد المعزوفة نفسها. فسألته «وبماذا قتلت؟» قال «بالخنجر الذي أمامكم». قلت له «ولكن، لا يوجد على الخنجر أيّ أثر للدم؟!» فقال «مسحت النصلة جيّدا كي لا أبقى أثرا عليها.» تولّد لديّ شعور أنّه بريء من جرم القتل المعزوّ إليه، رغم أنّه لا يزال يعترف بارتكابه الجريمة، استمراراً لاعتراف سابق صدر عنه تحت تأثير الفزع والهلع والخوف. فالتفتّ إلى المساعد السيّد عبد الحميد وقلت له بصوت منخفض «هذا الرجل بريء». فأجابني «الله يطول عمرك، عمّ يعترف بالجريمة أنّو هو القاتل». فقلت له «ستظهر لك الأيام القادمة أنّه بريء وأنّ القاتل شخص آخر.» لكن، قياما بالواجب القانونيّ في ضوء الواقع، قرّرت توقيفه وأرسلته إلى السجن.

وفي اليوم التالي، طلبت من المفوض، الضابط رئيس دائرة التحريّ، المباحث الجنائيّة اليوم، أن يبعث إليّ بشرطيّين نشيطين، فحضرنا وأطلعتهما على مهمّتهما في هذه القضية وهي التحريّ وإطلاعي على النتيجة بما أمكن من السرعة، فذهبا.

وبعد بضعة أيام، عادا وأطلعاني على ما توصّلا إليه، وهو يتلخّص بما يلي :

القتيل معاون سائق ومثله القاتل. وقد كانا يتخاصمان دوما ثمّ يتصالحان. وفي ليلة الجريمة ذهبا مع اثنين آخرين لسرقة الملفوف في بساتين المزة. ولما باشر المقتول بالتسلّق على سور البستان، ما يسمّى بالعاميّة الدكّ، أخذ القاتل يتظاهر بالتسلّق بالقرب منه واستلّ خنجرا وطعنه به قائلا «لسّا بتتبهور عليّ بالمرجة، هون فرجيني بهورتك». ولم يتركه حتّى تأكّد من القضاء عليه، وفرّ هاربا. وأعطاني الشرطيّان اسمي الرفيقين اللذين كانا معهما تلك الليلة. سجّلت هذه المعلومات وأتيت بالرفيقين فأكدّ لي كلّ منهما على انفراد صحّة الأقوال وأنّ القاتل هو فلان، رفيق المقتول.

أصدرت مذكرة إحضار بحقّ الجاني وأخذ رجال الشرطة يفتّشون عليه في محلّة الشاغور، لكن دون جدوى. وذات يوم، وكانت الشرطة تجري تحريّات ما في محلّة الشاغور فظنّ الجاني أنّ تلك التحريّات هي من أجله، فجاء مسرعا إلى مكنتى وقدمّ نفسه ظنّا أنّ ذلك أضمن لمصلحته من أن يؤتى به مخفورا، فأجلسته في مكنتى وطلبت من أحد رجال شرطة القصر العدليّ أن يقوم بحراسته. وعندما انتهيت من التحقيق في القضايا الأخرى باشرت بالاستيضاح منه عن اختفائه رغم تحريّ رجال الشرطة، فأجابني «كنت في فلسطين أفْتش عن عمل، وعندما عدت علمت أنّكم تسألون عنيّ، فحضرت.»

قلت له «وهل تحمل جواز سفر يمكّنك من السفر إلى فلسطين؟» قال «لا.»

قلت «إذن، كيف سافرت إلى فلسطين؟ وكيف دخلتها وخرجت منها؟ وما هو غرضك من السفر إليها؟»

قال «لي ابن عمّ في يافا يعمل موظفاً في الجمرك، قصدته لأسأله عن عمل، فركبت سيارة من دمشق إلى بيروت ومنها إلى ما قبل الحدود عند الناقورة، ثمّ تسلّقت الجبل وسرت مسافة إلى ما بعد مخفر الحدود الفلسطينية، ومن هناك تابعت إلى يافا حيث اجتمعت بابن عمّي وسألته عن عمل، فأجابني أنّه لا يستطيع في الوقت الحاضر أن يساعدني على إيجاد العمل في فلسطين. ففقلت راجعاً إلى دمشق وبذات الطريقة.» سألته «أتعرف اسم السائق الذي ركبت معه من دمشق إلى بيروت، واسم السائق الذي عدت معه أو أحداً من ركّاب هذه السيارة أو تلك؟» فأجاب بالنفي.

قلت له «أذهب وتغامر باجتياز الحدود اللبنانية الفلسطينية وفيها مخفران أحدهما فرنسيّ والآخر إنكليزيّ وتعرّض نفسك لخطر الموت من أجل سؤال ابن عمّك سؤالاً بسيطاً جداً؟ ألم يكن بإمكانك أن تكتب له مستوضحاً، فيأتيك الجواب ببضعة أيّام؟» قال «هذا ما حصل.»

فقلت «روايتك كاذبة لا أساس لها من الصحة. أجبني الآن وقل أين كنت ليلة وقوع الجريمة، وهل تعرف فلانا المقتول، وهل بينك وبينه عداوة، وهل ذهبت وإياه مع رفيقين آخرين بحجّة سرقة الملفوف من بساتين المزة؟» أجابني أنّه يعرف المقتول وأنكر ما عداه. عندها أحضرت من ساحة المرجة فوراً الشاهدين اللذين كانا معه ومع القتل، فحضرنا وأخذت أستجوب كلاهما مجدداً على انفراد وبحضور الجاني، فسردا الحادثة بالتفصيل وأشارا إلى الجاني أنّه هو المقصود بشهادتيهما. وبعد الاستجواب الدقيق والإحراج في الأسئلة، اعترف بجريمته كما وصفها شاهداً الحادث، فأصدرت مذكرة توقيف بحقه وأرسلته إلى السجن بانتظار الغد. وفي اليوم التالي، استدعيت رئيس الأدلة القضائية السيّد خليل نزا والشاهدين وأحضرت الجاني من السجن وانتقلنا إلى مكان الحادثة، فمثّل الجاني كيفية وقوع الجريمة بالتفصيل وكيف طعن المغدور، وأيد الشاهدان صحة ذلك.

ذهل صاحبنا المساعد السيّد عبد الحميد العظم لهذه النتيجة التي توصلنا إليها. واستدعيت من السجن الشخص الأوّل الجاني الوهمي، وقلت له «هلاً تزال مصراً على أنّك أنت القاتل بعد أن ظهر القاتل الحقيقي؟ وما هي الأسباب التي دعّمتك للاعتراف الكاذب رغم إصراري عليك أن تقول الحقيقة؟» فأخذ يقسم بالله أنّه لو رأى عصفوراً يذبح أمامه لأغمي عليه، وأنّه لا علاقة له بالجريمة ولا يعرف المقتول ولا سمع باسمه من قبل. إنّما هو يقيم في حوش ضمن بستان في محلّة المزة. وفي تلك الليلة سمع وقع حوافر الخيل فأطلّ من الحوش فشاهد رجال الدرك وظنّ أنّهم يفتشون عن السلاح، وكان عنده خنجر فأسرع بوضعه داخل «مزبلة» قرب الدار. وعندما وصل رجال الدرك تناوله رئيسهم بضربة كبراج شديدة وأعقبها بأخرى وقال له «قل من القاتل!» فأجاب على الفور «أنا سيّدي». وذلك كي لا يفسح له المجال لمتابعة ضربه بالكبراج فيما لو أنكر. وسأله «وأين الخنجر الذي طعنت به القتل؟» فمدّ يده إلى المزبلة وأخرجه منها وقدمه إليه. وانتهى التحقيق الأوّل معي على هذا الشكل. ثمّ عاد وأقسم أنّه تجاه ضربات الكبراج كان مستعداً للاعتراف بأيّ جريمة يسأل عنها حتّى لو كانت وقعت قبل ولادته.

وهنا، منعنا محاكمة هذا الجاني الوهمي وأطلقنا سراحه، وأحلنا الجاني الحقيقي إلى الهيئة الاتهامية - قاضي الإحالة اليوم- فاتّهمته وبعثت به إلى محكمة الجنايات بدمشق، فحوكم وحكم عليه.

هذه واحدة من القضايا العديدة التي تؤكد بالبرهان أنّ استعمال العنف في التحقيق من ضرب وتعذيب على اختلاف أنواعه لا يعطي النتائج الصحيحة. ذلك أنّ الإنسان مهما كان متين الأعصاب قوي الإرادة، لا بدّ أن ينهار تجاه الضرب والتعذيب، فلا تبقى لاعترافاته فائدة، ويكون المحقّق قد أضاع الوقت سدى. إنّ الجدير في المحقّق الأوّل أو قاضي التحقيق أن يكون طويل البال هادئ الأعصاب واسع الصدر. وليتأكد أنّه مع طول فترة التحقيق المتتابع ووضع الجاني النفسيّ تضعف أعصابه وإرادته فيضطرّ للاعتراف بالحقيقة. هذا بالإضافة إلى الأدلّة التي يكون قد جمعها المحقّق ويجابهه بها، فلا يجد الجاني وقتئذ مفرًا من الاعتراف بالحقيقة.

كثيرا ما كنت ألبأ إلى تلك الطريقة العلميّة وأصل بواسطتها إلى نتائج حميدة. ولم أكن أتغاضى عن أيّ ضغط أو إكراه مهما كان نوعه أو مصدره، منذ اضطلاعي بالقضية حتّى الانتهاء منها، بل كنت أوّمن الطمأنينة ليكون التحقيق سليما دون ضغط أو إكراه. ولا يخفى أنّ استعمال الشدّة والضرب خلال فترة التحقيق ليس فيه شيء من الحداقة والمهارة، وإن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على قصر باع المحقّق في فنّه وضيق صدره وعجزه في التحقيق، فضلا عن كون هذه الأساليب مغايرة للقانون ولأبسط قواعد الإنسانيّة والعدالة.

قالت محكمة النقض في قرار لها رقم ٤٢٦ أساس جناية ٢٣٧ صدر بتاريخ ١٩٦٨/٥/٢٣ ما نصّه :
لما كان القضاء مؤسّسة مهمّتها الحكم بالعدل والقسط، لا يكون ذلك إلّا بالعمل على إظهار الوقائع واضحة جليّة لا لبس فيها ولا غموض، تدعمها أدلّة قاطعة حاسمة، لا يتطرّق إليها الشكّ والريب. وكلّ دليل يحمل بين طيّاته شكّا أو شبهة أو احتمالا يجب أن يكون مصيره الإهمال. وعندها فقط يسود الحقّ ويقوم العدل. ولما كان من مقتضى ذلك أن يهمل كلّ اعتراف أدلى به صاحبه تحت تأثير التعذيب أو الإكراه بنوعيه الماديّ والمعنويّ، لأنّه يكون في هذه الحالة ضعيف الإرادة مضطرب التفكير لا يدرك نتائج ما أدلى به من أقوال. لذلك قرّرت المحكمة نقض الحكم. (مجلّة «محامون» ٦٨ ص ٢٢٥).

والقرار هذا فيه من الصراحة والوضوح ما يغنيه عن أيّ تعليق.

حادثة أخرى أفضع من السابقة

يتعلّق الأمر بشخص حكم عليه بالإعدام بعد اعترافه، تحت تأثير الضرب والتعذيب، بجريمة القتل، وكاد أن ينفذ فيه الحكم لولا ظهور الشخص المزعوم قتله حيّا يرزق.

واليكم الحادثة كما رواها لي سلفي النائب العامّ لدى محكمة التمييز خليل بك رفعت :

تجري أحداث هذه القضية بعد الحرب العالميّة الأولى وفي أوّل العهد الفيصليّ.

ذهب رفيقان في صباح ذات يوم من إحدى قرى القلمون إلى البريّة للتخطيط، فعاد أحدهما مساء إلى بيته وتخلّف الآخر، فذهب أهله إلى رفيقه يستوضحونه عنه، فأعلمهم بكلّ بساطة أنّهما افترقا منذ الصباح وذهب كلّ منهما بطريقه يفتش عن الحطب ويجمعه، وأنّه لم يره منذ ذلك الحين.

عاد الأهل إلى البيت ينتظرون مجيء الغائب، ولكنّهم عبثا كانوا ينتظرون. فاضطّروا أخيرا لمراجعة رجال المخفر بشأنه، فدعا رجال المخفر الرفيق الذي عاد لوحده وسألوه عن رفيقه فأعاد عليهم الجواب الذي قاله لأهله.

ولكنّ جوابه هذا لا يسدّد حسابا ولا يأتي بالغائب ولا يوضح أمره، وباشروا التحقيق معه على طريقتهم الخاصة بشتّى أنواع العذاب، فاضطرّ هذا المسكين للاعتراف بقتل رفيقه تخلصا من العذاب. وكانت هذه هي الخطوة الأولى لتهدأة روع رجال الدرك والكفّ عن الضرب حتّى الصباح.

وفي اليوم التالي، أخذه رجال الدرك وطلبوا إليه تحديد مكان ارتكاب الجريمة للعثور على الجثة دعما للاعتراف. ولكن أنّى لهذا الشخص البريء أن يسعى للعثور على الجثة والقتل لم يقع ولا توجد بالتالي جثة. ومع هذا مشى معهم سعيا لكسب الوقت. وأخذ يجوب المنطقة ولكن بدون العثور على الجثة. ظنّ رجال الدرك أنّه يعمل على إضاعة آثار الجريمة، فعادوا للنصح والإرشاد بطريقتهم الخاصة. وهنا تفتّقت الحيلة للرجل تخلصا من التعذيب وقال لهم «الحقيقة أنّني بعد أن قتلت رفيقي، حرقت جثته كي لا أبقى لها أثرا». فصدّقوه واعتبروا هذا الإقرار مخرجا لهم لعدم العثور على الجثة بسبب حرقها وتناثر رمادها في الهواء، وفضلوا راجعين واختتموا التحقيق. ثمّ أرسلوا الجاني والملفّ إلى قاضي التحقيق. وقبل أن يباشر القاضي التحقيق معه، ذكره رجال الدرك بأنهم سيعودون لإرشاداتهم السابقة إن أنكر اعترافاته، لذلك قرّر المثابرة على الاعتراف مهما كانت النتائج. وبالفعل أقدم المسكين على الاعتراف أمام قاضي التحقيق، فاتّخذ القاضي قرارا برفع الإضبارة إلى الهيئة الاتهامية التي اتّهمته بدورها وبعثت بإضبارته إلى محكمة الجنايات. وأمام المحكمة عاد المتّهم وأكد اعترافاته بشكل صريح واضح فحكمت عليه بالإعدام. رفعت الإضبارة إلى محكمة التمييز فصدّقت الحكم وأعدت الإضبارة إلى النائب العامّ الاستثنائي خليل بك رفعت الذي قصّ عليّ الحادثة، فرفعها بدوره مع كتاب إلى وزارة العدل لاستصدار مرسوم بالإعدام.

وأضاف محدّثي خليل بك :

في هذه الفترة بالذات، حضر لمكتبي في النيابة العامة الاستثنائية مختار القرية ومعه الشخص الذي قيل عنه أنّه قتل وقال لي المختار «هذا هو يا سيّدي الشخص المدّعى قتله». وأخذ هذا الشخص يقصّ عليّ خليل رفعت بك قصّته متوافقة مع ما سبق للمحكوم عليه ورواه في بدء التحقيق، وهي تتلخّص بأنّه عندما ترك ورفيقه القرية للتخطيط، افترقا عن بعضهما ثمّ خطر على باله أن يذهب إلى حلب للعمل فذهب وبقي فيها إلى أن «جمع قرشين» على حدّ تعبيره وعاد إلى عائلته. وبعد التوثق من هويّة هذا الشخص وتنظيم الضبط اللازم، كتب النائب العامّ إلى الوزارة بالوقائع التي ظهرت، فأعدت الوزارة الإضبارة مع طلب النقض بأمر تحريريّ وإعادة المحاكمة. وبعث النائب العامّ إلى السجن طالبا إرسال المحكوم عليه فأحضره رجال الدرك. وعندما رأى رفيقه قال للنائب العامّ «هذا هو الشخص الذي قيل إنني قتلته». فسأله النائب العامّ «وكيف إذن اعترفت بجريمة القتل، والقتل لم يقع؟» فأجابه «هللي بياكل العصي مو متل هللي بعدّها، والله لو قالوا لي أنت قاتل الأنبياء لقلت لهم نعم».

وأخيرا أعيدت الإضبارة إلى محكمة الجنايات فقرّرت عدم مسؤوليّة المتّهم لعدم وجود جريمة.